حوكمة قطاع الأمن في دول ما بعد النزاع: دراسة تحليلية للدور التمويلي والرقابي لصندوق بناء السلام

Security Sector Governance in Post-Conflict States: An Analytical Study of the Peacebuilding Fund's Financing and Oversight Role.

دماغ مريم [1] *

[1] جامعة العربي بن مهيدي أم البواقي، الجزائر

demmriem@gmail.com

(https://orcid.org/ 0000-0002-7366-126X)

تاريخ الإرسال: 2026/03/07 تاريخ القبول: 2026/05/23 تاريخ النشر: 2026/06/01

ملخص: تسلط هذه الدراسة الضوء على الدور المحوري لصندوق بناء السلام (PBF) كأداة تمويل تحفيزي في هندسة الحوكمة الأمنية لدول ما بعد النزاع، حيث تشير الدراسة إلى التماهي الوظيفي بين السياسات التشغيلية للصندوق ونهج الأمم المتحدة في الإصلاح والحوكمة الأمنية، من خلال تطبيق الصندوق للمقاربة الشمولية والمتعددة الأبعاد، في حوكمة الأجهزة الأمنية بغية تحويلها من أداة قمع ومحرك بنيوي للنزاع، إلى جهاز فعال في خدمة المجتمع، في إطار من الرقابة المدنية والمساءلة والشفافية وسيادة القانون، تخلص الدراسة بعد تقيم محفظة الصندوق وتدخلاته في نماذج تطبيقية إلى تأكيد أن الحوكمة الأمنية في الدول التي شهدت نزاع عنيف، لا تعد ترفًا سياسيا بل هي الضمانة الوحيدة لاستدامة السلام ومنع الارتداد إلى العنف مما يجعل من هذه الدراسة مرجعًا أساسيا لفهم تقاطعات التمويل مع مبادئ الحوكمة الرشيدة بمسار بناء السلام والتنمية المستدامين.

الكلمات المفتاحية: الحوكمة؛ قطاع الأمن؛ دول ما بعد النزاع؛ صندوق بناء السلام.

Abstract:

This study highlights the pivotal role of the Peacebuilding Fund (PBF) as a catalytic financing instrument within the security governance architecture of post-conflict states. It identifies a functional alignment between the Fund's operational policies and the United Nations' approach to Security Sector Reform (SSR) and Governance. By adopting a comprehensive, multi-dimensional approach to the governance of security institutions, the PBF aims to transform these entities from instruments of repression and structural drivers of conflict into effective, community-oriented services operating under civilian oversight, accountability, transparency, and the rule of law. Following an evaluation of the Fund's portfolio and selected field interventions, the study concludes that security governance in states emerging from violent conflict is not a "political luxury" but a fundamental guarantee for sustaining peace and preventing relapse into violence. Consequently, this paper serves as a significant contribution to understanding the nexus between peace-financing and good governance within the framework of sustainable peace and development.

Key words: Governance; Security Sector; Post-Conflict States; Peacebuilding Fund (PBF).

* المؤلف المرسل

مقدمة:

تندرج الحوكمة الرشيدة لقطاع الأمن في دول ما بعد النزاع، ضمن المسار الشامل لجهود بناء السلام المستدام، كآلية وقائية لمنع تصاعد أو تجدد الصراعات العنيفة. وفي هذا الإطار، تساهم منظومة بناء السلام الأممية من خلال صندوقها التمويلي **"صندوق بناء السلام PBF"** في إطلاق الخطط والبرامج الإنمائية، لدعم وتمويل عمليات الحوكمة الأمنية في الدول المضطربة، معتمدة في ذلك على نهج تكاملي متعدد المستويات والأبعاد، من خلال الاستثمار في مشاريع إصلاح القطاع الأمني، بالشراكة مع المؤسسات المالية الدولية والمانحين الإقليميين والفاعليين الوطنيين، بما يتماشى مع المبادئ الحاكمة لنهج الأمم المتحدة. وتعكسُ تدخلاتُ الصندوق في دعم شبكات ومجالات الحوكمة الأمنية في بيئة ما بعد النزاع، تحوُّلَ الأمن إلى متطلَّب أساسي لتحقيق التنمية المستدامة، ذلك لأن أغلب الدول التي مزقتها الحروب، تقع بعد وقف القتال فيما يعرف بـ **"فخ النزاع"**، وهي دورة من دورات الحرب والتدهور الاقتصادي، التي تضعف المؤسسات الحكومية وتعيق تحقيق الاستقرار السياسي والاجتماعي والتقدم الاقتصادي، وتُنتج **"تنمية عكسية"**. وفي ظل هذه الأوضاع، قد تتغوّل الأجهزة العسكرية والأمنية المتضخمة والمفتقرة إلى الرقابة المدنية، والتي غالبا ما تكون أحد الأسباب الهيكلية للفوضى الأمنية خلال النزاع، مما يُنذر بتعرض مسارات التسوية الهشة إلى الانهيار وتجدد النزاع من جديد.

لذلك، تعد استثمارات الصندوق في المنع الوقائي للنزاعات براغماتية، كونها تهدف إلى معالجة تحديات الحوكمة الجوهرية التي تغذي العنف، فتؤثر في طول وعمق دورة النزاع؛ فبينما تعمل الحوكمة الرشيدة على تسطيح منحنى النزاع، وإنتاج بيئة آمنة وتنمية مستدامة، تعمل الحوكمة الرديئة **"كمحرك بنيوي"**، يعيد إنتاج العنف عبر تسييس الأمن وإقصاء المكونات الاجتماعية الأخرى. وتفاديًا للوقوع في مخاطر تحول المؤسسات الأمنية إلى محركات للنزاع، ينفرد صندوق بناء السلام (PBF) بالمجازفة بالاستثمار في بيئة غير مستقرة، في الوقت الذي ينسحب فيه أغلب المانحين، مفضلين العمل في مجالات أقل خطورة، تاركين دول ما بعد النزاع لتتحمل أعباء إعادة الاعمار بمفردها. خلال هذه المعضلة، يكثف الصندوق نشاطه عبر ترتيبات برامج التمويل التحفيزي لتجاوز تاريخ طويل من العداء والاقتتال، وفق نهج أكثر وعيًا بالمراحل المختلفة لدورة النزاع وللأدوار المنوطة به في تعزيز الحوكمة في كل مرحلة من مراحل التدخل، وغير متجاهل لمعنى الحوكمة الرشيدة، والتي وإن كانت مجرد قطعة صغيرة في مسار المنع الوقائي وبناء السلام المستدام الأوسع، إلا أنَ هذه القطعة يجب أن تتناسب مع غيرها، بحيث لا تتضمن التركيز على قضايا الإصلاح الأمني في جوانبه التقنية كتدريب وتجهيز الجيوش وإصلاح الشرطة وبناء القدرات الأمنية فقط، إنما تمتد لتشمل مختلف العمليات السياسية التي يخضع فيها القطاع الأمني إلى دمقرطة صارمة، في إطار الرقابة البرلمانية و المساءلة المدنية، ومشاركة الفئات

الهشة، وتطبيق حقيقي للعدالة الانتقالية وسيادة القانون ، وبناء الثقة في المؤسسات الأمنية الفاعلة ، بما يتماشى مع مبادئ الحوكمة الرشيدة، لضمان استدامة أمنية طويلة المدى.

لكن وخلال مسار/عمليات ترسيخ السلام، يواجه الصندوق (PBF) فجوة ميدانية آخذة في الاتساع بين الأطر التنظيمية الدولية لحوكمة قطاع الأمن، وبين الواقع الهش في دول ما بعد النزاع، نتيجة لضعف المؤسسات والإرادة السياسية لتمكين ضحايا المجتمعات المحلية، من المشاركة في تحويل الأجهزة الأمنية من تهديد إلى مؤسسة ملتزمة بالانخراط في عملية إعادة الاعمار. وعلى الرغم من ضخ الصندوق (PBF) لاستثمارات مالية معتبرة، إلا أنَ إخضاع المؤسسات الأمنية لمبادئ الحوكمة الرشيدة، يواجه تحديات تتعلق باستدامة الأثر بعد انسحاب البعثات الدولية، ومعضلة التوفيق بين "الفاعلية الأمنية" و "المساءلة المدنية". وعليه نطرح الإشكالية التالية:

كيف يساهم صندوق بناء السلام (PBF) في الانتقال بالقطاع الأمني في دول ما بعد النزاع من أداة تهديد للأمن ومحرك بنيوي للنزاع إلى نموذج للحوكمة الأمنية الرشيدة؟

من خلال معالجة هذه الإشكالية، تهدف الدراسة إلى تتبع تأثير التمويل الذي يقدمه الصندوق (PBF)، على إعادة صياغة العقيدة المؤسسية لقطاع الأمن في بيئات ما بعد النزاع، ومخرجات الحوكمة الشاملة التي تتجاوز التركيز على الجوانب التقنية، حيث تفترض الدراسة أنَ فاعلية الصندوق (PBF) في تعزيز الحوكمة الأمنية مرتبط بقدرته على تبني نهج تكاملي وشمولي يدمج كل الفاعلين المحليين (المدنيين و/أو العسكريين) في مسار إعادة الإعمار وبناء السلام الدائم. كما أنَ عملية إعادة صياغة عقيدة وأدوار قطاع الأمن في دول ما بعد النزاع، مرهون بقدرة الصندوق (PBF) على منح الأولوية لبناء المؤسسات الفاعلة والخاضعة للرقابة والمساءلة والشفافية وسيادة القانون، قبل الشروع في بناء القدرات وعمليات التحديث التقني.

اعتمدت هذه الدراسة بشكل أساسي على **المنهج الوصفي التحليلي**، سيما عند تتبع تطور مفهوم الحوكمة الأمنية في السياقات الهشة والاستجابة لفشل النماذج الأمنية القديمة، باعتبارها أحد خصائص بيئة ما بعد النزاع. إضافة إلى تحليل أداء وفعالية صندوق بناء السلام استنادا إلى **"تقارير المراجعة الموضوعية"** الخاصة بالصندوق، لقياس الأثر النوعي، الملاءمة والاستدامة، وتحليل الفجوات بين خطط الصندوق والنتائج الميدانية.

تأتي هذه الورقة في مبحثين؛ حيث يشرح المبحث الأول الحوكمة الأمنية في سياقات ما بعد النزاع، في حين يحلّل المبحث الثاني تحليل دور صندوق بناء السلام (PBF) كآلية تمويلية للحوكمة الأمنية في دول ما بعد النزاع.

المبحث الأول

الحوكمة الأمنية في سياقات ما بعد النزاع

تشير مقاربة بناء السلام الحديثة إلى تبني مفهوم القطيعة الوظيفية مع الأنماط التقليدية لإدارة القوة في بيئات ما بعد النزاع، فمن خلال تفكيك الإرث القمعي للمؤسسات الأمنية يتم التخلي تدريجيًا عن نموذج الأمن الوظيفي القائم على الكفاءة القتالية، تمهيدًا لتحويلها إلى أداة لخدمة الأمن الإنساني والتنمية المستدامة. وفيما يلي، سيتم أولا التأصيل لذلك من خلال فحص التحديات الكامنة في البيئات الهشة باعتبارها معوقات للإصلاح، وبعدها يتم التطرّق إلى تموقع الحوكمة الأمنية على مُنحنى النزاع، لتحديد فاعليتها في ترميم العقد الاجتماعي وفك الارتباط بين أدوار الأجهزة الرسمية ومسببات العنف الهيكلي، مما يمهد الطريق لفهم تدخلات الصندوق.

المطلب الأول: خصائص وسمات بيئة ما بعد النزاع كبيئة حاضنة للمخاطر

تتخذ دورة النزاع **The Conflict Cycle** مسارًا مُنحنيًا، يمر عبرها النزاع عادة بمراحل متعددة، تختلف من حيث الشدة والقوة، وتجدر الإشارة إلى تعدد النماذج التصورية التي حاولت تقديم قراءة لديناميكية النزاع[1]؛ ففي الوقت الذي تتبنى فيه النماذج التقليدية مسارًا خطيًّا للعنف من التهديد إلى التصعيد، فإنَ النماذج الحديثة تتبنى مسارًا دائريًا للنزاع، يُعد فيها النزاع ليس مجرد أزمة، إنما سيرورة معقدة تتداخل فيها احتمالات التسوية مع الارتداد إلى العنف. ورغم هذا التنوع، إلّا أن أغلب الأدبيات اتفقت على مرور النزاع بالمراحل التالية:

- المرحلة الأولى: تحتوي على توترات كامنة، وتتميز بوعي الأطراف باختلافهم من حيث المصالح والأهداف.
- المرحلة الثانية: تتحول فيها التوترات إلى مواجهات أو اضطرابات، مما ينبئ باحتمال وقوع أزمة.
- المرحلة الثالثة: ويرمز إليها في أغلب النماذج التصورية المقترحة بمصطلح **"ذروة النزاع"**؛ وهي المرحلة التي يصبح فيها النزاع مفتوحًا على كل احتمالات التأزم، ويترتب عن هذه المرحلة إما انتصار أحد الأطراف، أو التوصل على تسوية، مما يخفض من مستوى العنف إلى درجاته الدنيا.

[1] أهم النماذج التصورية لدورة النزاع في حقل دراسات الصراع والسلام، غالبا هي التي تقدمت بها الجهات التالية: مؤسسة مواجهة الصراع البريطانية Responding To Conflict (RTC)، ونموذج أوليفر رامسبوتين Oliver Ramsbothan، ونموذج مايكل لند Michael Lund.

- المرحلة الرابعة: مرحلة ما بعد النزاع وتعد آخر مرحلة في دورة النزع، وهي الفترة التي تلي توقف الأعمال العدائية بين الدول أو داخلها، على الرغم من أنَ العنف قد يستمر بشكل أو بآخر، ويصل الأطراف إليها بعد وقف إطلاق النار أو توقيع اتفاق رسمي، مع التزامهم بإنهاء الأعمال العدائية وبدء إعادة الاعمار[1].

غالبًا ما تكون المرحلة الأخيرة من النزاع من أعقد مراحل مُنحنى النزاع، خاصة في الدول التي شهدت تاريخًا طويلاً من العنف والاقتتال، ويكمن منبع الخطورة ليس في اعتبارها بيئة مشوهة إداريًا وأخلاقيًا فحسب، بل في احتمال أن تتمدد حلقات دورة النزاع عقب فشل الفواعل المحلية في استكمال مسار إعادة ترميم النسيج الاجتماعي، بعد انتهاء مهام البعثات الأجنبية، فتسقط بعدها الدول مباشرة في "**فخ النزاع**"، وهي حالة من الارتداد الدوري للعنف، تجعل من بيئة ما بعد النزاع حاضنة لجملة من المخاطر، من بينها:

- عدم استقرار الوضع الأمني، بفعل الوفرة المفرطة في انتشار السلاح والمقاتلين، مما يجعل من مهمة توفير الأمن مقسمة بين الأجهزة الأمنية وباقي الفاعلين كالميليشيات مسلحة ومرتزقة وأمراء حرب، وحتى جماعات إجرامية.
- ترتبط مرحلة ما بعد النزاع بأوجه قصور هيكلية في قطاع الأمن، حيث تعد هذه الأخيرة مؤسسات فاشلة أو فاسدة أو مُسيّسة وغير فعّالة، تفتقر للشمولية والتمثيل، والمسائلة الكافية، مما يجعلها هي ذاتها سببا جذريًا لتجدد النزاع، حيث تشير بعض التقارير أنَ البلدان التي تعاني من ضعف حوكمة قطاعاتها الأمنية تواجه مخاطر أعلى، تتراوح بين 30 % إلى 40 % للتعرض للعنف والنزاعات الأهلية[2].
- ضعف وانعدام شرعية مؤسسات الدولة؛ وهي الحالة التي تعمل فيها مؤسسات الدولة خارج إطار القانون، الذي يكون معطلاً أو يطبق بشكل انتقائي، حيث يتجاوز الأمر مجرد غياب القبول الشعبي، إلى تآكل الرابط القانوني والاجتماعي والأخلاقي بين المواطنين ومؤسسات الدولة، لعجزها عن تقديم الخدمات وعلى رأسها الأمن، وبذلك يتوزع ولاء الأفراد على فواعل من غير الدولة، من خلال البحث عن ملاذات آمنة ضمن أطر الولاءات الأمنية الجديدة، منتجًا سيادة مُتشظية.
- تدهور الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية؛ حيث تُفاقم النزاعات مستويات التنمية المنخفضة أصلاً، بفعل تدمير البنية التحتية، وانهيار المؤسسات الاقتصادية، فتتقلص الفرص، مما يدفع بالكفاءات والكوادر الإدارية إلى الهجرة، وباقي الأفراد إلى النزوح.

[1] سامي إبراهيم الخزندار، **إدارة الصراعات وفض المنازعات**، (لبنان: الدار العربية للعلوم ناشرون، 2014)، ص ص123-136.

[2] Organization for Security and Co-operation in Europe (OSCE), ***Security Sector Governance and Reform**: Guidelines for OSCE Staff* (Vienna: OSCE Secretariat, Conflict Prevention Centre, Operations Service, 2016), p36.

- انقسام الجهود العالمية وخطر توقف برامج التمويل، أين تواجه دول ما بعد النزاع تحدي استدامة المساندة الدولية، حيث يبرز التوقف المفاجئ أو التدريجي لعمليات بناء السلام، نتيجة لتقلبات التمويل أو لتراجع الأولوية في أجندتها العالمية. هذا من ناحية، من ناحية أخرى يشكل "غياب الاتساق" بين مختلف النشطة البرامجية الموازية عائقًا اضافيًا، اذ يؤدي تضارب الاستراتيجيات بين المانحين الدوليين والانمائيين الإقليميين والوطنيين، إلى التشرذم وإرباك عملية بناء القدرات والمؤسسات، مما يضعف نقل المهام إلى الفرق الوطنية المنعدمة الخبرة والجاهزية في إعادة الاعمار، فتخلق فجوة أو فراغ اسنادي تهدد حماية المكاسب المحققة في ترسيخ السلام، مما يعجل من سقوط الدولة مجددًا في **"فخ النزاع"**[1].

إذن، تُعد بيئة ما بعد النزاع وسطا أمنيا متقلبا ومتغيرًا، تتفاقم فيها التهديدات الأمنية الهيكلية بسبب الاختلالات الاقتصادية والانقسامات الاجتماعية، وتتداخل مع الإرهاب والجريمة المنظمة وتدفق السلاح والجوائح، مما ينتج عنه حركات لجوء واسعة النطاق، تؤثر على استقرار مناطق وأقاليم بأكملها، الأمر الذي يستدعي ردود فعل سياسية وعسكرية دولية متزايدة، تقودها المنظمات الدولية والإقليمية، للنهوض بالسلم العالمي. يأتي ذلك تماشيًا مع تقرير الأمم المتحدة لسنة 2000 (تقرير الابراهيمي)، الذي جاء لإصلاح وتعزيز فاعلية عمليات حفظ السلام بعد الإخفاقات التي شهدتها خلال التسعينيات في روندا والبوسنة، واقترح من خلاله توفير موارد كافية وسريعة إلى جانب ربط عمليات حفظ السلام مباشرة بمسار بناء السلام الشامل، الذي يدعم كل من "**السلام السلبي**" (غياب العنف المباشر)، وما يرافقه من وقف فوري للعمليات العدائية، و"**السلام الإيجابي**" (غياب العنف البنيوي والثقافي)، وما يرافقه من خلق للظروف السياسية والاجتماعية والاقتصادية الداعمة لإقرار العدالة والتنمية والأمن المستدام. وبذلك تحول منظور وتعاطي المجتمع الدولي مع النزاعات العنيفة من العمل على حل/إدارة النزاع، إلى التركيز على تحويل/إصلاح النزاع[2]، أي تغيير البنى المؤسساتية والعلاقات السلطوية، التي أنتجت هذا الصراع دون الاكتفاء بالتسكين المؤقت لمسبباته. وللأسباب السابقة، لا تعد الحوكمة الأمنية في مرحلة ما بعد النزاع ترفًا سياسيًا بل ضرورة إصلاحية (لأدوار المؤسسات)، تصحيحية (لمسار النزاع)، وترميمية (لإعادة بناء الثقة في المؤسسات الأمنية).

[1] Geneva Centre for the Democratic Control of Armed Forces (DCAF), *Security Sector Reform in Post-Conflict Peacebuilding*, DCAF Backgrounder (Geneva: DCAF, 2009), p01.

[2] مهندس مفهوم **تحويل النزاع Conflict transformation** هو الباحث في حقل دراسات الصراع جون بول ليدراخ، الذي أشار إليه في كتابة "المسار نحو المصالحة"، حيث نظر من خلاله إلى الصراع ليس كمشكلة يجب حلها سريعًا، إنما كفرصة لبناء علاقات سياسية واجتماعية وثقافية جديدة، عبر اشراك مختلف الفواعل المحلية والوطنية، مع التركيز على المستوى القاعدي كشرط لنجاح بناء السلام.

المطلب الثاني: الحوكمة كآلية لبناء السلام وتفكيك مسببات النزاع

يكتسي مفهوم الحوكمة الأمنية في دول ما بعد النزاع، طابعا خاصا يختلف عن مفهوم الحوكمة في سياقات أخرى، حيث تطور المفهوم ليصبح قابلاً للتطبيق على مجموعة واسعة من المجتمعات، التي تمر بظروف أمنية وسياسية واجتماعية خاصة، ليتحول من مجرد مفهوم نظري إلى أداة إجرائية، تتجاوز أبعادها إخضاع القطاع الأمني لمعايير الحوكمة الرشيدة فحسب، إلى مشروع إعادة بناء الدولة وترسيخ السلام. وبالتالي تعد الحوكمة كخطوة مهمة في سلسلة عمليات بناء السلام، والتي تبدأ بالدبلوماسية الوقائية، صنع السلام، حفظ السلام، وفقًا للمفهوم الذي اقترحه الأمين العام الأسبق للأمم المتحدة بطرس غالي سنة **1992** في وثيقة **"بناء السلام"**، والتي تتعلق ببناء السلام في مرحلة ما بعد النزاع، باعتباره "عملية تحديد ودعم الهياكل التي من شأنها تعزيز وترسيخ السلام من أجل تجنب الانتكاس إلى النزاع"[1]، عبر تعزيز القدرات الوطنية لإدارة النزاعات، مراقبة الانتخابات، احترام حقوق الانسان، توفير برامج إعادة الدمج والتأهيل، و تهيئة الظروف الأكثر ملاءمة للمصالحة والتعافي والاعمار، وهي نفس المجالات التي تنطلق منها عمليات الحوكمة الرشيدة.

الفرع الأول: الحوكمة الأمنية ومرتكزاتها البنيوية

تتمثل الحوكمة الأمنية في اخضاع القطاع الأمني إلى نفس مبادئ ومعايير الحوكمة الرشيدة، وذلك لرفع وزيادة قدرتها وفعاليتها في مواجهة الأزمات، وسرعة استجابتها للتوجهات الناشئة، وتلبية الاحتياجات الأمنية المختلفة لكافة فئات المجتمع، لاستدامة أثر الأمن والاستقرار. ومن المهم معرفة أن مكونات قطاع الأمن تختلف باختلاف السياق الوطني لكل دولة، إلا أن سياق الإصلاح يفهم عمومًا على أنه يشمل الفاعلين الأمنيين الحكوميين وغير الحكوميين، الذين يملكون سلطة استخدام القوة أو الأمر باستخدامها، أو التهديد باستخدامها، بالإضافة إلى كافة الهياكل المدنية المسؤولة على ادارتها والرقابة عليها، و يشمل ذلك القوات العسكرية وشبه العسكرية، أجهزة الاستخبارات، قوات الشرطة، حرس الحدود ومصالح الجمارك، الأنظمة القضائية والجناية، الهياكل التشريعية والمؤسسات المدنية وحتى السلطات العرفية والتقليدية[2]. ولأن الإصلاحات الفنية كالتدريب والتجهيز تعد لوحده كافية لتحقيق حكامة راشدة لقطاع الأمن، لذلك لابد أن يتم في إطار من الرقابة المدنية وسيادة القانون، وتعزيز الشفافية والمساءلة (مبادئ الرقابة) إلى جانب الفاعلية والكفاءة (مبادئ الأداء والنتائج)، وغيرها من مبادئ الحوكمة الرشيدة التي تتقاطع مع أهداف التنمية المستدامة، التي أعلنت عنها الأمم المتحدة في خطة التنمية المستدامة لسنة 2030، بشكل يبرز أهمية توفير بيئة آمنة ومستقرة كشروط أولية لتحقيق التنمية الدائمة، وبذلك تعد الحوكمة الأمنية في دول ما بعد النزاع أحد أبرز أهداف التنمية

[1] Ann M. Fitz-Gerald, ***SSR and Peacebuilding: Thematic Review of Security Sector Reform (SSR) to Peacebuilding and the Role of the Peacebuilding Fund*** (New York: United Nations, Peacebuilding Support Office, 2012), p15.

[2] Albrecht Schnabel and Hans-Georg Ehrhart, eds, ***Security Sector Reform and Post-Conflict Peacebuilding*** (Tokyo: United Nations University Press, 2005), p06.

المستدامة، لاسيما "**الهدف5 الغاية5**" المتعلق بالمساواة بين الجنسين، و"**الهدف**16" المتعلق بالسلام والعدل والمؤسسات القوية، الذي يعد شرطا تمكينيًا وأوليًّا لتحقق باقي الأهداف، حيث يقع هذا الهدف في قلب العلاقة بين الحوكمة والتنمية المستدامة.

يدعو الهدف 16 إلى التشجيع على إقامة المجتمعات السلمية والشاملة للجميع، التي لا يهمش فيها أحد من أجل تحقيق التنمية المستدامة، وتوفير أو اتاحة الوصول إلى العدالة للجميع، إلى جانب بناء مؤسسات فعالة وخاضعة للمساءلة وشاملة للجميع على جميع المستويات. ولا يتضمن الهدف 16 من أهداف التنمية المستدامة المقاصد ذات الصلة بتحقيق السلام والعدل فحسب، بل ترتبط غاياته مباشرة بمبادئ أو ممارسات الحكم الراشد (الجدول-01)، ولذلك فقد جرى تضمينه لـ 12 غاية أخرى تتضمن أغلبها المقاصد الأمنية، أبرزها:[1]

الجدول (01): يوضح العلاقة بين غايات الهدف 16 ومبادئ الحكومة الرشيدة

الهدف/الغاية	المضمون	العلاقة بالحوكمة
3 /16	ضمان الوصول المتساوي إلى العدالة للجميع ضمان عدم إفلات مرتكبي الجرائم من العقاب	تعزيز سيادة القانون العدل والانصاف
4/16	الحد من تدفقات الأسلحة غير المشروعة	الكفاءة والفاعلية
5 /16	العمل على الحد بدرجة كبيرة من جميع أشكال الفساد والرشوة	الشفافية والمساءلة
6 /16	بناء مؤسسات فعالة وخاضعة للمساءلة والشفافية	الفاعلية والشفافية
7 /16	ضمان اتخاذ القرارات على نحو مستجيب وشامل للجميع وبشكل تشاركي وتمثيلي	المشاركة
8/16	توسيع وتعزيز مشاركة البلدان النامية في مؤسسات الحوكمة العالمية	المشاركة
10 /16	كفالة وصول الجماهير إلى المعلومات وحماية الحريات الأساسية	الشفافية

المصدر: من إعداد الباحثة، استناد إلى المعطيات الواردة في: (OSCE), op.cit. pp40-41

أولا: المساءلة والشفافية: وتمثل المساءلة مسؤولية الفاعلين الأمنيين الأساسيين، الذين يحتكرون الاستخدام الشرعي للقوة، تجاه أصحاب الحقوق من الأفراد والجماعات المدنية في تلبية احتياجاتهم الأمنية، مع وجود آليات الرقابة المدنية (برلمان فعّال)[2]، التي تضمن إشرافا داخليا وخارجيا، لضمان امتثال الأجهزة الأمنية لمعايير السلوك والالتزامات القانونية اثناء تأدية مهامهم الأمنية، مما يزيد من حجم الثقة بين الأفراد والدولة، ويعزز من شرعية مؤسسات الدولة، ويقلل من حالات التوتر والاختلاف.

[1] ميرل جاسبر، **الهدف 16 من أهداف التنمية المستدامة: أهمية الحوكمة الرشيدة لقطاع الأمن لتحقيق خطة 2030، سلسلة أوراق المعلومات الأساسية بشأن إصلاح قطاع الأمن**، (جنيف: مركز جنيف لحوكمة قطاع الأمن، 2021)، ص 04.

[2] Geneva Centre for Security Sector Governance (DCAF), *Security Sector Governance in Transition: Civilian Oversight of the Security Sector Sudan Policy Paper Two* (Geneva: DCAF, 2023), p05.

ثانيا؛ سيادة القانون: ويقصد بها خضوع كافة المؤسسات الأمنية للقوانين التي تسن علانية، ويفصل فيها بشكل مستقل، وتتسق مع معايير حقوق الانسان، ويقتضي مبدأ السيادة اتخاذ كل التدابير التي تضمن سمو القانون، والمساواة أمامه، والمساءلة بموجبه، والعدالة في تطبيقه، والمشاركة في صنعه، وتجنب التعسف في استعماله، ويترتب عن هذا الأمر أنَ استخدام القوة في مختلف مكونات القطاع يكون واضحًا بموجب القانون، مما يوفر ضمانات قوية ضد تعسف المؤسسات الأمنية.

ثالثا؛ الفاعلية والكفاءة: حيث بتطبيقها يتوقع من مؤسسات القطاع الأمني، أن تؤدي مهامها ووظائفها باحترافية عالية، بما يضمن تحقيق الاحتياجات الأمنية (خفض معدل الجريمة، مكافحة الإرهاب، انتشار السلاح والتسلح)، لكافة فئات المجتمع بما فيها الفئات المهمشة. بينما تتعلق الكفاءة بحسن استغلال وإدارة الموارد المتاحة البشرية والمالية والتقنية، كضمان تَوفُّر القيادات المهنية والكوادر النزيهة، التخطيط المالي السليم، وترشيد تسير المال العام[1]، وبهذا تكون الحوكمة الأمنية الرشيدة عملية سياسية وفنية مستمرة.

الفرع الثاني: الحوكمة ودورة النزاع

تعد مرحلة ما بعد النزاع محطة مهمة في تموضع ترتيبات الحوكمة الرشيدة على مسار/دورة النزاع، ورغم حساسية هذه المرحلة، إلا أن الحوكمة لا تتقيد بالإطار الزماني لمرحلة ما بعد النزاع، كونها بُنية استدامة تتجاوز إدارة النزاع إلى تحويله وإصلاحه، بل تتدخل بوعي في المراحل المختلفة لدورة النزاع والأدوار المنوطة بالإصلاح في كل مرحلة من مراحل النزاع، فتعمل وفق منهج متدرج طويل الأمد، على تسطيح منحنى النزاع بمعالجة مسبباته الهيكلية قبل وقوعه، واستدامة دعائم السلام بعد بنائه. هنا؛ لا بد من رصد مراحل النزاع لفهم كيفية تحول الحوكمة الأمنية من أداة "**وقاية ومنع**" إلى أداة "**بناء واستدامة**"، وتموقع الحوكمة في كل مرحلة.

أولا: مرحلة ما قبل النزاع (الوقاية الأولية): وتشير إلى منع قيام النزاع العنيف من خلال التطبيق الناجح لتقنيات الإنذار والتحرك المبكرين، لتجنب مخاطر تحول المؤسسات الأمنية إلى أسباب جذرية أو محركات للنزاع، وذلك عبر اخضاعها لمبادئ الحوكمة الرشيدة التالية:

- **المشاركة:** بحيث تمثل كافة أطياف وتركيبة المجتمع وتمكنهم من المشاركة في الأجهزة الأمنية، بما فيها دمج النساء والفئات المهمشة كالأقليات.
- **سيادة القانون:** أن تتوخى الشرعية خلال استخدامها للقوة، بما يتماشى واحترام القوانين.
- **خاضعة للرقابة:** خاصة البرلمانية والشعبية، مما يمنع تحولها إلى أداة للقمع السياسي والمظالم المجتمعية.

[1] (OSCE), op.cit. p25.

- **الشفافية:** بما يضمن ترشيد مواد القطاع وتوجيهها للتنمية بدل التسلح، مما يمنع تغول الأجهزة الأمنية، وذلك عبر تطوير ونشر بيانات رسمية منتظمة حول السياسة الأمنية، وطرق إعداد الميزانية والمحاسبة والتدقيق، لتقليل الهدر في برامج وانشطة القطاع الأمني[1].

يعد تواجد هذه المؤشرات اختبارًا حقيقيًا لنجاح الحوكمة في الوقاية البنيوية من اندلاع النزاع، عبر منع تراكم المظالم السياسية والاجتماعية، في حين تعد اللامساواة في تطبيق القانون والعدالة، وفساد المؤسسات الأمنية وتجاوزها لقضايا حقوق الانسان، في ظل غياب الرقابة والمسائلة، إشارات إنذار مبكرة لاستثارة المظالم الجماعية وازدياد الاحتقان الشعبي، مما يؤدي إلى بلقنة الوضع. وعليه، يفرض هذا الوضع التحرك المبكر، لتطبيق تدابير بناء الثقة العسكرية وغير العسكرية كتبادل المعلومات الأمنية.

ثانيا: مرحلة النزاع (الوقاية الثانوية): وتشير إلى تحول الحكومة إلى أداة **"ضبط وحماية"** لاحتواء العنف وإعادة النزاع إلى مستويات غير عنيفة، من خلال تعزيز الحوار والوساطة واتفاقيات وقف الإطلاق النار، فتسلط جهود الحوكمة على إعادة تصحيح وضبط أدوار مختلف الفاعلين الأمنيين، لمنعهم من التحول إلى أحد أطراف النزاع أو إلى مليشيات مسلحة، وإدراج قضايا إصلاح قطاع الأمن وتحديد ملامح الجيش الجديد ودمج المقاتلين في بنود اتفاقيات السلام، وذلك عبر اخضاع العملية لمعيار **سيادة القانون**؛ التي تعكس قدرة الأجهزة الأمنية على التعامل مع الاضطرابات وفق مبادئ حقوق الانسان، وحماية المدنيين تماشيًا وأحكام القانون الدولي الإنساني. ومعيار **الكفاءة والفاعلية**؛ والتي تعني محافظة الأجهزة الأمنية على أدوارها الرئيسية، وعدم تحويلها إلى مليشيات تابعة لأطراف النزاع، مع مراعاتها لمبدأ التناسب في استخدام القوة[2].

في هذا المستوى، تعد كفاءة تنفيذ برامج نزع السلاح وتسريح ودمج المقاتلين (DDR)، والأسلحة الصغيرة والخفيفة (SALW)، مؤشرات إجرائية بارزة على قدرة الحوكمة الأمنية في تفكيك الهياكل العسكرية الموازية، واستعادة الدولة لاحتكارها الشرعي للقوة، وتحولًا جوهريًا من منطق توازن الرعب إلى سيادة القانون.

ثالثا: مرحلة ما بعد النزاع (الوقاية الثالثة): وتعكس تحول الحوكمة إلى ركيزة **"بناء ومصالحة"**، تهدف إلى تجنب تجدد النزاع العنيف. ويتضمن تحقيق هذه الغاية، التطبيق الفعال لاتفاقيات السلام، وتكوين لجان المصالحة الشعبية والعدالة الانتقالية لمعاقبة المجرمين، وإطلاق برامج بناء الثقة، وإعادة تأهيل المقاتلين ودمجهم في مجتمعاتهم، وبرامج النوع الاجتماعي واحتياجات ضحايا العنف من النساء والأطفال. لذلك تفرض تحديات هذه المرحلة إخضاع قطاع الأمن لمبادئ الحوكمة الرشيدة، أولًا في مجال **سيادة القانون**؛ عبر تطبيق آلية المحاسبة والعدالة الانتقالية الرسمية والشعبية، على جميع المتورطين من الأجهزة الأمنية في جرائم العنف، الإبادة والتطهير العرقي، بشكل عادل ومتساوي، بغض النظر عن رتبهم ومراكزهم. وثانيًا من حيث

[1] Schnabel & Ehrhar, op. cit. p08.
[2] (OSCE), op. cit. p39.

الشمولية: بحيث تشمل برامج نزع سلاح وتسريح المقاتلين DD، برامج موازية تعنى بدمج المقاتلين السابقين من (الرجال أو النساء) ضمن الأسلاك الأمنية، في إطار معايير مهنية وقانونية، لمنع عودتهم إلى حمل السلاح أو انخراطهم في العصابات الاجرامية[1].

تعد مرحلة ما بعد النزاع لحظة فارقة في دورة النزاع، تبقى فيها رهانات النجاح والفشل مفتوحة على العديد من الاحتمالات، إذ تتسم بسهولة ارتدادها إلى العنف، في حال ما إذا فشل الفاعلون والمانحون الدوليون في نقل وإسناد مهام الرقابة الوطنية إلى مؤسسات أمنية محلية قوية وفاعلة، وخاضعة لرقابة مدنية ومساءلة فورية، مما يشكل اختبارا حقيقيا لجدوى مسار الحوكمة الأمنية، وقد عبّرت اللجنة الدولية المعنية بالتدخل وسيادة الدول عن هذا المأزق بالقول: **" أن الهدف طويل الأمد للفاعليين الدوليين في دول ما بعد النزاع هو الخروج السلس، وإسناد المهام إلى اللجان المشتركة"**[2]. لذلك، فإن انحراف الفواعل المحلية عن تحقيق هذه المساعي، قد يكلف الدولة الوقوع في مرحلة "فخ النزاع".

رابعا: مرحلة فخ النزاع: حيث تتحول فيها الحوكمة الهشّة إلى أداة **"انتكاس"** في مسار بناء السلام، لتعيد حلقات العنف تكرار نفسها في دورة النزاع، (ضعف مؤسسات الدولة، عدم معالجة المظالم المجتمعية، فساد الأجهزة الأمنية، غياب الرقابة البرلمانية، ضعف التنمية وانتشار الجريمة، غياب الأمن والعدالة وبروز المليشيات).

وتأسيسًا على ما سبق، تتحكم الحوكمة الأمنية في ديناميكيات دورة النزاع؛ فبينما تساهم الحوكمة الرشيدة في عقلنة القوة، تؤدي الحوكمة الهشّة إلى الارتداد/العودة إلى الصراع والعنف، الذي لا ينتج عن إطلاق الرصاص بقدر ما ينتج عن فجوة الحوكمة[3].

جدول(02): يلخّص دور الحوكمة الأمنية في تحديد ديناميكيات النزاع واتجاهاته

دورة النزاع	طبيعة الحوكمة	هدف الحوكمة	مجال الحوكمة	مؤشرات الحوكمة
مرحلة ما قبل النزاع	الحوكمة كأداة وقائية	المنع الوقائي	حقوق الانسان قضايا النوع الاجتماعي والجندر	المشاركة، سيادة القانون، الشفافية المساءلة
مرحلة النزاع	الحوكمة كأداة ضبط	الاستجابة للازمة وإدارة النزاع	نزع السلاح وإعادة مدج المقاتلين	سيادة القانون الكفاءة والفاعلية
مرحلة ما بعد النزاع	الحوكمة كأداة بناء ومصالحة	استدامة السلام	برامج إعادة التأهيل والعدالة الانتقالية	سيادة القانون الشمولية
مرحلة فخ النزاع	الحوكمة كأداة انتكاس	تجدد النزاع	غياب الرقابة والعدالة والأمن	غياب مؤشرات الحوكمة

المصدر: من إعداد الباحثة

[1] Ibid, pp39-40.
[2] Schnabel & Ehrhar, Op.Cit. p01.
[3] Fatai Olubunmic & Adesanmi Adeleke Adegbami, "Global Governance, Security, And Development", *Public Administration & Regional Studies*, Vol(18), No(1), (2025). p01.

المبحث الثاني

صندوق بناء السلام كألية تمويلية للحوكمة الأمنية في دول ما بعد النزاع

من الضروري الإشارة إلى أن العالم قد كان يترك الدول تتولى لوحدها عملية إعادة الاعمار لكن الآن أصبح يتم بشكل تشاركي، بما يساهم في انخفاض تكاليف بناء السلام عن تكاليف الحرب.

المطلب الأول: الإطار المؤسسي والمرجعي لعمل الصندوق

يمثل صندوق بناء السلام (PBF) الأداة المالية الأولى والأكثر مرونة لمنظمة الأمم المتحدة من أجل استدامة السلام، حيث صُمِّم الصندوق لسدّ الفجوة التمويلية في المراحل الحرجة التي تعقب انتهاء النزاع مباشرة، في الدول عالية المخاطر، والتي قد تتردد باقي المؤسسات المانحة عن الاستثمار فيها، ويرتكز دوره على منح تمويل البرامج التي تدعم الإصلاح والحوكمة الأمنية، وتتقاطع مع الهدف 16 من أهداف التنمية المستدامة وغاياته الأخرى.

الفرع الأول: النشأة والسياق التأسيسي

تأسس صندوق بناء السلام (PBF) في عام 2006 بناءً على طلب الجمعية العامة للأمم المتحدة ومجلس الأمن، ويعد أحد المكونات الرئيسية الثلاثة لهيكل/بنية الأمم المتحدة لبناء السلام، إلى جانب لجنة بناء السلام ومكتب دعم بناء السلام. ويحدد الصندوق هدفه الأساسي في **"تعزيز القدرات المؤسسية للجهات الفاعلة الوطنية والمحلية، لتجنب السقوط أو الارتداد إلى دوامة العنف"**[1]. وبذلك حدد الصندوق مزاياه النسبية في القدرة على استدعاء منظومة الأمم المتحدة بأكملها، والقدرة على سد الفجوة بين نهاية الصراع ووصول المساعدات الإنمائية الأكبر حجمًا، لدعم عمليات الحوكمة وإصلاح قطاع الأمن في الدول المعرضة لخطر النزاع العنيف أو المتأثرة به. لذلك صمم الصندوق من أجل الاستجابة للتهديدات الوشيكة للسلام، بناء ودعم القدرات الوطنية لتعزيز السلام، تحفيز الإنعاش الاقتصادي، وإعادة إنشاء الخدمات الأساسية. ويفرض تحقيق هذه الأهداف تمتع الصندوق بخصائص تميزه عن باقي المؤسسات والمانحين الدوليين وخاصة البنك الدولي، إذ لا يُعد مجرد قناة مالية تقليدية، بل يمثل **"مقاربة تمويلية ثورية"** داخل منظومة الأمم المتحدة الخاصة ببناء السلام، تستمد ركائزها من معايير الاستجابة القياسية التي يتمتع بها الصندوق، والتي من أبرزها:

السرعة؛ حيث يفرض "الالتزام المالي" على الصندوق التحرك حتى قبل صدور التفويض من مجلس الأمن، مما يسمح له بالتدخل لمنع انهيار الدولة، وغالبًا ما تَسد تحركاته السريعة فجوة تمويلية، حيث يتحمل مخاطر

[1] Department of Foreign Affairs and Trade (Australia), *Australian Multilateral Assessment: United Nations Peacebuilding Fund (PBF)* (March 2012), p03. In: https://bit.ly/40gPwky. (Accessed on: 25/02/2026).

الاستثمار في بيئات غير آمنة، وفي اللحظة التي ينتهي فيها النزاع، قبل أن يتمكن باقي المانحين الدوليين من الاستجابة، إما لتقلبات التمويل أو لتجاهلهم للمناطق عالية الخطورة التي لا تجرؤ البنوك التنموية على الاستثمار فيها، وهو ما يسمى **بخطر الانتقاء**، أين يفضلون الانخراط في المهام التقنية (كالتدريب والتجهيز)، بدل المهام الحساسة (كإصلاح العقيدة الأمنية ومكافحة فساد المؤسسات الأمنية)، والممتدة على فترات زمنية طويلة[1].

ثانيا؛ الملاءمة: لا تقل الملاءمة أهمية عن باقي الخصائص، حيث ترشد استثمارات الصندوق بتوجيهها لبرامج تمويل الصندوق إلى أولويات بناء السلام، والاستجابة للمنافذ الأكثر حساسية في بيئات ما بعد النزاع، خاصة اصلاح قطاع الأمن، تعزيز الرقابة المدنية، مشاركة المجتمعات المحلية، وهي المجالات التي تمنع ارتداد الدولة إلى دوامة العنف.

ثالثا؛ التحفيز: رغم سرعة استجابة الصندوق للازمات الطارئة، إلاّ أنه غير مصمم للانخراط الطويل المدى، مما يستوجب توفير أدوات ومصادر تمويلية أخرى، حيث يعمل في المراحل الأولى من تداخله على خلق بيئة آمنة، جاذبة لمصادر تمويلية جديدة، تحفيز ممولين آخرين على المشاركة، كالصناديق الائتمانية المشتركة، من خلال توحيد الموارد وتقاسم المخاطر[2]، للوصول إلى بناء سلام هجين أو متكامل.

رابعا؛ المرونة: يقدم الصندوق تمويلاً مرنًا في مقابل الميزانيات الجامدة، حيث لا تغطي ميزانيته برامج العمليات العسكرية فقط كحفظ السلام، بل تمتد إلى تمويل المشاريع التنموية، كبرامج إعادة الإدماج وتأهيل المقاتلين أو الفئات الهشة كالنساء في بيئاتهم؛ إذ يؤدي تجاهل الاحتياجات الاجتماعية لهذه الفئات كالعمل والتشغيل إلى عودة المقاتلين لحمل السلاح وتجدد النزاع، لذلك يعد الاستثمار في نزع السلاح لوحده غير كاف، طالما لم يُدعم بحوكمة رشيدة تقتضي التكامل المالي بين التنمية والأمن.

الفرع الثاني: الهيكلة الإدارية والمنظومة المالية للصندوق

يشغل الصندوق (PBF) مكانة مهمة ضمن هيكل الأمم المتحدة الأوسع لبناء السلام في مرحلة ما بعد النزاع، حيث يعمل بتفويض واضح ومدعوم من الجمعية العامة، بناءً على تقرير سنوي يقدمه الأمين العام. يمتلك الصندوق نموذجًا هيكليًا فريدا ومعقّدا، يضمن التوازن بين توجيهات الأمين العام وبين المتطلبات الفنية للإدارة المالية، حيث يخضع الصندوق ماليًا لرقابة الجمعية العامة، أما في الإدارة العامة فيخضع لإشراف مكتب دعم السلام (PBSO)، وفي الإدارة السياسية للجنة بناء السلام (PBC). يتشكل الصندوق من مجموعة استشارية تضم 10 شخصيات بارزة في مجال بناء السلام، تقدم المشورة بشأن سرعة وملاءمة مخصصات

[1] Vincenza Scherrer, *The Future of UN Peace Operations: Lessons from Security Sector Governance and Reform* (Geneva: DCAF – Geneva Centre for Security Sector Governance, 2024), p01.
[2] Waldemar Vrey & Independent Review Team, *Towards Better Security Governance: Learning from the Road Travelled*, (An Independent Review of United Nations Support to Security Sector Reform in Peace Operations, 2014–2020, (2020), p63.

الصندوق وتراقبها، ويتلقى الدعم من المساهمات الطوعية للدول الأعضاء، ومنذ نشأته في 2006 ساهمت 58 دولة في ميزانية الصندوق، وقد بلغ حجم المساهمة إلى غاية سنة 2025 حسب احصائيات الصندوق نحو 2,08 مليار دولار[1].

ولأن الصندوق لا يعد أداة تنفيذية بل تمويلية، فهو يمول شركائه التنفيذيين التابعين للأمم المتحدة (برنامج الأمم المتحدة الإنمائي (UNDP)، البنك الائتماني متعدد الأطراف، مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الانسان (OHCHR)، مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة (UNODC)، مفوضية شؤون اللاجئين (UNHCR)، إلى جانب الشركاء المعنيين بالدمج والحماية، كهيئة الأمم المتحدة للمرأة (UN WOMEN)، وصندوق الأمم المتحدة للطفولة (UNICEF)، كما يعتمد الصندوق على هندسة تمويلية متطورة، وضعت لتجاوز عقبات التمويل التقليدي البطيء والمنقطع، يتبع فيها الصندوق مسارين مختلفين، يتماشى كل واحد منها مع دورة النزاع:

أولا: صندوق الاستجابة الفورية (Immediate Response Facility IFR): ويعد كآلية استجابة مالية سريعة للأزمات، يهدف إلى معالجة احتياجات بناء السلام فور انتهاء النزاع بحد أقصاه 12 شهرًا.

ثانيا: آلية بناء السلام والتعافي (Peacebuilding and Recovery Facility PRF): وتهدف إلى معالجة مخاطر العودة نحو النزاع، لذلك تعتمد على دعم البرامج والأهداف المتعددة، التي تتوافق مع الأولويات الوطنية الأمنية للدولة المستهدفة، في أحد أقصاه 18 شهرًا[2].

المطلب الثاني: منهج وفلسفة الصندوق التشغيلية

تستند الفلسفة التشغيلية للصندوق إلى تحليل عميق لديناميكيات البيئات الهشة التي يستثمر فيها، من خلال تحليل المرحلة التي وصل إليها النزاع في دورته، عبر تحديد نقاط القوة والضعف، لتحديد مجالات الدعم وأولويات المشاريع في كل حالة، موظفًا منهجًا مجتمعيًا متعدد المستويات وشامل الأبعاد، متخذًا من أهداف خطة الأمم المتحدة للتنمية المستدامة(2030) وقرارات الجمعية العامة ومجلس الأمن كأطر مرجعية ومنهجية لسياسته التشغيلية، مما ساعد على تحول بناء السلام من عملية عسكري ضيقة إلى مقاربة تنموية شاملة.

[1] صندوق بناء السلام، **المساهمات من 2006 إلى 2025**. على الرابط: http://bit.ly/472rY6w، (تم التصفح يوم: 2026/02/28)

[2] United Nations Peacebuilding Support Office**,** *DDR and Peacebuilding: Thematic Review of DDR Contributions to Peacebuilding and the Role of the Peacebuilding Fund* (New York: United Nations, November 2011), p37.

الفرع الأول: الأطر القانونية:

يعتمد الصندوق في تحديد نطاقه الوظيفي، على الأطر القانونية الصادرة عن أجهزة الأمم المتحدة، والتي تبرز أهميتها في إضفاء الإلزامية والشرعية على عمل الصندوق في مجال الحوكمة الأمنية العالمية، وتمثل القرارات التالية المنعطف التاريخي في فلسفة عمل الصندوق وتركيزه على دعم قضايا الحوكمة الأمنية:

أولا؛ قرار مجلس الأمن رقم 1325(2000): والذي أرسى قضايا إدماج النوع الاجتماعي في مسائل السلم والأمن، حيث اعتبر أول وثيقة قانونية ملزمة، تفرض على أطراف النزاع تعزيز مشاركة المرأة الكاملة والمتساوية في مفاوضات السلام وإعادة الاعمار وبناء السلام في مرحلة ما بعد النزاع، ووصولها الى العدالة.

ثانيا؛ القرارين المزدوجين القرار 262 /70 للجمعية العامة والقرار 2282 لمجلس الأمن(2016)[1]: واللذَيْن استحدثا مصطلح **"استدامة السلام Sustaining peace"**، الذي يوفر نطاقًا أوسع لبناء السلام كنهج للأمم المتحدة، يستديم السلام على كافة مراحل النزاع، و بدعم دولي مستمر. ورغم أنَ قرار الجمعية العامة قد جاء بشأن استعراض ومراجعة هيكل الأمم المتحدة لبناء السلام (مكتب دعم السلام، لجنة بناء السلام، صندوق بناء السلام)، إلاَ أنه قد أكد هو الآخر على الترابط بين تحقيق الأمن والتنمية المستدامة ضمن نهج شامل لحقوق الانسان، واشراك الجميع بما في ذلك فئة النساء والشباب في عمليات بناء السلام. أما القرار 2282 لمجلس الأمن، فقد جاء للتأكيد على أبرز القضايا التي تطرق إليها القراران السابقان، خاصة بناء المؤسسات والأبعاد الجندرية في بناء سلام وتنمية مستدامين، من خلال صياغتها ضمن قالب قانوني إلزامي. وبحلول سنة 2020 كان مجلس الأمن قد اعتمد تسعَ قرارات إضافية تشكل مجتمعة **"أجندة المرأة والسلم والأمن"**، أشارت خمسة من هذه القرارات صراحة إلى حوكمة قطاع الأمن، وربطته بمنع العنف الجنسي المرتبط بالنزاعات، والاستجابة له كأولوية من أولويات الحوكمة الأمنية وبناء السلام في دول ما بعد النزاع[2].

الفرع الثاني: تماهي المقاربة التشغيلية للصندوق مع غايات التنمية المستدامة 2030

في عام 2018 شرع مكتب دعم السلام للأمم المتحدة في عملية مسح شاملة لمساهمة صندوق بناء السلام في أهداف التنمية المستدامة، أسفرت العملية عن ارتفاع مؤشرات استثمارات الصندوق في الهدف 16 والهدف 5، مع توزيع محفظة الصندوق على أهداف أخرى، مما يدلّل على وجود اهتمام متزايد لمعالجة جذور النزاع في البيئات الهشة، ضمن مقاربة متعددة الأبعاد. وعلى سبيل المثال؛ جاء توزيع استثمارات الصندوق في أهداف

[1] ويطلق عليهما أيضًا بالقرارين التوأمين الذين حددا مجال الصندوق الوظيفي في: العمل على تحقيق الأمن في دول ما بعد النزاع كشرط أساسي لحقيق التنمية، إلى جانب تركيزهما على تعزيز مشاركة الفئات الهشة كالنساء في عمليات بناء السلام المستدام مما أضفى بعدًا جندريًا على مجالات عمل الصندوق، وبذلك أحدث القراران ثورة في عمل الصندوق، ومثلا نقطة تحول في وظيفة الأمم المتحدة بنقلها من "إدارة النزاع" إلى "منع النزاع واستدامة السلام".

[2] (OSCE), op.cit. p31.

وغايات التنمية المستدامة 2015- 2018 من إجمالي 83 % من ميزانية الصندوق وفق التوزيع التالي: 38 % للهدف 16 المتعلق بالسلام والعدل والمؤسسات القوية، 11 % نحو الهدف المتعلق بالحد من أوجه عدم المساواة 10، 10 % نحو الهدف 5 المتعلق بالمساواة بين الجنسين، 8 % نحو غايات الهدف 4 المتعلق بالتعليم الجيد، 5 %نحو غايات الهدف 8 المتعلق بالعمل اللائق وسبل العيش، بينما توزعت باقي الميزانية على الأهداف الأخرى. وبحلول سنة 2025، واصل الصندوق العمل وفق استراتيجية تمديد خطة عمل صندوق السلام إلى2025-2026 بهدف تسريع تحقيق أهداف التنمية المستدامة خاصة في الدول المتأثرة بالنزاعات، حيث خصص حوالي 250 مليون دولار لدعم 32 دولة وإقليم، وقد جاء توزيع استثمارات الصندوق في غايات التنمية المستدامة على النحو التالي:

أولا: الهدف 16(السلام والعدل والمؤسسات القوية): خصص الصندوق 74,5 مليون دولار لمشاريع المصالحة والحوار الوطني وحل النزاعات، وجهت 29,6 مليون دولار منها لدعم التحول الديمقراطي في دول ما بعد النزاع، 16,2 مليون دولار لمعاجلة النزاعات الإقليمية.

ثانيا: الهدف 5 (المساواة بين الجنسين): من خلال تخصيص 31,8 مليون دولار لتمويل مشاريع تستهدف تمكين النساء في بناء السلام وحل النزاعات بطريقة مباشرة[1]. ولمعالجة اختلالات الدعم بسبب انخفاض الدعم، أصدرت الجمعية العامة القرار رقم 78/257 الخاص بفرض مساهمات مقررة على الدول للصندوق، ابتداءً من سنة 2025 والذي اعتبر قرارا تاريخيا لضمان توفير موارد أكثر استقرار واستدامة[2].

من خلال تحليل اتجاهات استثمارات الصندوق في أهداف التنمية المستدامة، يُلاحظ تركيزه على الهدف 16 باعتباره الهدف الأكثر ارتباطًا باستدامة السلام والحوكمة الأمنية، من خلال خلق مؤسسات فاعلة خاضعة للمساءلة والشفافية في البلدان المتضررة من النزاعات العنيفة. ويعني هذا خلق مجتمعات أكثر سلمًا ودعمًا للحوار الشامل والمصالحة ومبادرات نزع السلاح، إلى جانب الهدف 5 الذي يركز على البعد الجندري وتعزيز مشاركة المرأة في مسار بناء السلام والتنمية المستدامة. ويأتي تركيز الصندوق على تحقيق الهدف 16 باعتباره جوهر الحوكمة الأمنية، و"عامل تمكين" تتحقق به باقي أهداف التنمية المستدامة، كما أن العديد من الغايات تتماشى مع تلك المندرجة تحت الهدف 16، إذ بغياب الأمن لن تستقر المجتمعات ولن تتحقق التنمية الشاملة والمستدامة.

[1] Secretary-General's Peacebuilding Fund (PBF*), Strategy Extension 2025 – 2026*, p03. In : https://bit.ly/4rnqfQF. (Accessed on: 27/02/0206).

[2] صندوق بناء السلام، **تقرير الأمين العام: البند 11 من التقرير في الدورة 78 لسنة (2024) من جدول أعمال الجمعية العامة.** على الرابط: https://docs.un.org/ar/A/78/779 ، (تم التصفح بتاريخ: 2026/03/03).

المطلب الثالث: نوافذ أولويات الصندوق لدعم الحوكمة الأمنية في دول ما بعد النزاع

الفرع الأول: تحليل محفظة الصندوق في بعض الحالات

يعد صندوق بناء السلام الذراع التمويلية لمشاريع الأمم المتحدة الخاصة بالحوكمة الأمنية للنهوض بالمجتمعات الهشة، ويضخ استثماراته في مشاريع النوافذ ذات الأولوية، مما يجسد التطبيق الفعلي للمبادئ الحوكمة الرشيدة، وقد ساهم هذا التمويل في إطلا ق البرامج القائمة على الأداء في العديد من الدول والأقاليم التي شهدت نزاعات عنيفة، حيث تمحورت أغلبها حول هذه المجالات:

أولا: برامج المصالحة ودعم الحوار الوطني: وتندرج ضمن استراتيجيات صندوق بناء السلام كآلية من آليات إصلاح النزاع ومعالجة جذوره، عبر تحويل العلاقات السياسية والاجتماعية والثقافية والاقتصادية العدائية إلى علاقات تعاونية، تشمل هذه الآلية برامج تسيير الوساطة وإشراك وتدريب الشباب على تقنيات بناء السلام، ومساهمة منظمات المجتمع المدني في خلق مساحات آمنة للحوار والمشاركة السياسية، لتعزيز التماسك الاجتماعي ومنع تجدد العنف، مما يساهم في خلق رأسمال اجتماعي فعال. وفي هذا الإطار، أطلق الصندوق برامج واعدة للحوار الوطني في كل من غينيا وسيراليون، وجمهورية افريقيا الوسطى.

ففي غينيا دعم الصندوق مشروع PROCONSOGUI عام 2008، الذي ساهم في إطلاق إطار سياسي للحوار السياسي والاجتماعي في 33 محافظة على مدار ثلاثة أيام للحوار بين الحكومة والأحزاب السياسية ومنظمات المجتمع المدني، وبين المدنيين والعسكريين، كما ساهم المشروع أيضا في استعادة المؤسسات الديمقراطية بعد انتقال السلطة، وكانت النتائج ناجحة، وصف على إثرها المشروع في استطلاع للرأي بمثابة الانطلاق الرسمي لبناء السلام.

أما في سيراليون فقد كانت أول دولة توضع على جدول أعمال الصندوق، وقد خصص لها الصندوق 57,3 مليون دولار منذ 2007، لتعزيز الحوكمة الأمنية في جميع المجالات، وتركزت الاستثمارات أكثر حول برامج الحوار السلمي، كبرنامج مشروع **"اتحاد نهر ماكونا"** الذي جاء في إطار الأمن المجتمعي العابر للحدود، أين دعم الصندوق الحوارات بين القبائل المشتركة على الحدود بين سيراليون وغينيا وليبيريا، والتي تتشارك تقاليد وعادات متشابهة. أدى هذا المشروع إلى تعزيز أمن الحدود وأنظمة الإنذار المبكر، وتمكين المجتمعات القبلية من المشاركة بفعالية في الأمن القومي. ومن جهتها استفادت جمهورية إفريقيا الوسطى من برنامج **"الحوار السياسي الشامل"** في بانغي عام 2008، والذي موله صندوق بناء السلام، واعتبر بمثابة الاجراء الفعال لبناء الثقة المجتمعية، مما منح الحكومة مزيدًا من المصداقية والسلطة[1]. وعليه، تدعم هذه النافذة مبدأ المشاركة الحوكمة الرشيدة.

[1] (DCAF), op.cit. p24-25.

ثانيا؛ برامج العدالة الانتقالية: وتشمل مجموعة كاملة من الآليات القضائية وغير القضائية، بمستويات متفاوتة، من الملاحقات القضائية ولجان تقصي الحقائق وعمليات التدقيق والعزل، بهدف الوصول بالمجتمع للتصالح مع المظالم والانتهاكات الخطيرة التي وقعت في مرحلة النزاع، وذلك لضمان المساءلة وتحقيق العدالة، في هذا الإطار يعد برنامج العدالة الانتقالية الذي دعمه الصندوق في سيراليون من النماذج العالمية الفريدة في هذا المجال حيث يقوم نهجه على دعم المبادرات المجتمعية التي تقع خارج الأطر القانونية المفروضة من الخارج، كآلية استجابة مؤقتة لتهيئة الأرضية المناسبة للحوكمة، ولسد الفجوة التي خلفتها الآليات الرسمية (المحاكم الخاصة ولجان التحقيق). وفي هذا الإطار، دعم الصندوق مبادرة "**فمبول توك**" التي تعني "حديثة العائلة" بلغة **الكريو** في سيراليون، وتعتمد على العادات والتقاليد، حيث تشمل احتفالات النار وطقوس التطهير، أين تجتمع الضحية بالجاني حول النار في القرى، لتبادل الاعتذارات العلنية، لإزالة وصم العار وطلب الصفح بين الضحية والجناة الذين كانوا أغلبهم من الأجهزة الأمنية والعسكرية[1]. أما في جمهورية افريقيا الوسطى فقد استثمر الصندوق بحوالي 60 مليون دولار منذ 2019، لدعم جهود الحوكمة الأمنية الشاملة، بما فيها دعم لجنة الحقيقة والعدالة (CVIR) لضمان حق الضحية في معرفة الحقيقة وجبر الضرر والمحكمة الجنائية الخاصة بالشراكة مع بعثة **مينوسكا**[2] والاتحاد الأوروبي، لضمان استمرارية عمل المحكمة في محاسبة مرتكبي الجرائم الدولية. وعليه، تدعم هذه النافذة مبادئ الحوكمة الرشيدة خاصة مبدأ المشاركة وسيادة القانون.

ثالثا؛ برامج إصلاح الأجهزة الأمنية: تعد عمليات إصلاح القطاع الأمني جزء من مسار الحوكمة الأمنية الشامل، والذي يعنى بخلق مؤسسات فاعلة تخضع للمساءلة والشفافية، ولذلك يوجه الصندوق استثماراته للقضاء على فساد الأجهزة الأمنية، وتحويلها من محرك بنيوي للنزاع إلى أداة استدامة أمنية. وفي هذا السياق، ركز الصندوق على تحويل الشرطة في سيراليون من أداة قمع سياسي إلى جهاز شرطة مجتمعية تحت شعار **"قوة من أجل الخير"**، عبر القضاء على عناصر الشرطة الفاسدين الذين يمتلكون سجل دامي في مرحلة النزاع، كما قدم الصندوق الدعم اللازم لإنشاء لجنة السلام المدنية، التي ضمت ضباطا وشرطة وأعيانا وممثلين عن الشباب والنساء ومنظمات المجتمع المدني، ويعد إنشاء كل من وحدة دعم الأسرة، التي تعمل على منع العنف القائم على النوع الاجتماعي الذي كان السبب وراء قيام النزاع، إلى جانب وحدة الشكاوي والمراجعة الداخلية، لضمان محاسبة أي شرطي يتجاوز صلاحياته أو يرتكب انتهاكات حقوقية، أبرز مؤشرين على حدوث إصلاح هيكلي لأجهزة الشرطة في سيراليون، كما استخدم التمويل لتحسين العلاقة بين الجيش والشرطة التي كانت

[1] Vrey & (I RT), op. cit. p18.

[2] **بعثة المينوسكا**؛ هي بعثة الأمم المتحدة متعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في جمهورية إفريقيا الوسطى، تأسست سنة 2014 تضم أزيد عن 15 ألف عسكري وشرطي لتعزيز الأمن.

سيئة، والحد من تداخل الصلاحيات، إذ بحلول سنة 2012 أقيمت برامج تدريب وحوار مشترك لتعزيز التنسيق والقيادة والتعاون[1]. وعليه، عززت هذه النافذة مبدأ الشفافية والكفاءة.

رابعا؛ برامج مشاركة النوع الاجتماعي: استجابة لقرارات مجلس الأمن الخاصة بالبعد الجندري، بلغ استثمر الصندوق في منظور النوع الاجتماعي حوالي 40 % من ميزانية سنة 2020، وتشير هذه الأرقام إلى تنامي استجابة الصندوق لاحتياجات الفئات الهشة والمتضررة من النزاع، والعمل ليس فقط على تلبية احتياجات هذه الفئات كمتلقي سلبي للمساعدات، إنما هي عناصر فاعلة في بناء السلام إذا ما تم تمكين أمنها الإنساني كاستراتيجية أمنية وقائية، وعلى هذا الأساس دعم الصندوق المبادرات التي تمكن النساء في مجتمعات ما بعد النزاع للمشاركة في إعادة الاعمار، كما هو الحال في سيراليون من خلال منح النساء صوتًا في العملية الأمنية، مما اسفر عن انتخاب أول امرأة تتراس "لجنة أمنية إقليمية" إلى جانب زيادة حضور النساء في الاجتماعات الأمنية[2]. وفي غينيا حيث موّل الصندوق إنشاء وتدريب مجموعات نساء للوساطة والوقاية من النزاعات، لتهدئة الاحتجاجات الأولية قبل تحولها إلى صدامات مسلحة. أما في افريقيا الوسطى فقد حرص الصندوق على أن يتضمن إصلاح الأجهزة الأمنية إنشاء وحدات تراعي النوع الاجتماعي، إلى جانب تمويل مشاريع **"سبل العيش"** لمساعدة النساء للتحول إلى مُنتِجات، وتكوين وسيطات مجتمعيات، للتوسط بين المجتمعات المحلية ووحدات الامن المؤلفة من القوات المسلحة والدرك والشرطة وأعضاء سابقين في الجماعات المسلحة، وقد نجحن فيما بعد في حل 86 % من النزاعات التي عرضت عليهن، وقد ساعد التمويل أيضًا في انضمام 5 نساء إلى لجنة الحقيقة والعدالة والتعويض والمصالحة[3]. ويبقى مشروع **"نساء أشجار السلام: رائدات الحوكمة المحلية الشاملة"** من أبرز صور الاستجابة لمنظور النوع الاجتماعي، حيث عمل الصندوق مع شركائه (صندوق الأمم المتحدة الإنمائي والأمم المتحدة للمرأة) على تنفيذه على مدار 24 شهرا في 30 بلدية، والذي سعى إلى دعم تقدم قضايا الجندر في مشروع الانتخابات بما يسمح بـ: المشاركة السياسية للمرأة؛ تشجيع التسجيل المكثف في سن الاقتراع؛ وتعزيز قدرة النساء المرشحات المحتملات، ويأتي المشروع ضمن استراتيجية الأمم المتحدة الشاملة في إفريقيا الوسطى للتعافي وترسيخ السلام[4]. وعليه، تدعم هذه النافذة مبادئ المشاركة والشفافية والمساءلة.

خامسا؛ برامج نزع السلاح وتسريح ودمج المقاتلين: يحرص الصندوق على تمويل هذه البرامج بفاعلية في الدول المنكوبة بالصراعات، كونها تحقق عوائد السلام وتقلل فرص استئناف النزاعات، وتعمل كمنصة

[1] Christiana Solomon and Jeremy Ginifer, *Disarmament, Demobilisation and Reintegration in Sierra Leone*, Contribution to the Project on: DDR and Human Security: Post-conflict Security-building in the Interests of the Poor (Bradford: CICS, University of Bradford, 2008), pp32-33.

[2] Schnabel & Ehrhar, **Op,Cit.**p 28- 29.

[3] Peacebuilding Fund, *Report of the Secretary-General's Peacebuilding Fund Secretariat regarding the Central African Republic*, July 2025. In: https://bit.ly/4sQsf5h. (accessed on: 04/03/2026).

[4]Serge Eric Yakeu Djiam, Martial Tanguy Ouakouma, *Evaluation finale du Projet Conjoint (Femmes, Arbres de Paix : Pionnières de la gouvernance locale inclusive en République Centrafricaines (RCA))*, décembre 2020,p 09. In: https://bit.ly/4b6uwlm. (Accessed on: 04/03/2026).

لخلق التنمية الاقتصادية والاجتماعية، مما يساهم في خلق رأس مال اجتماعي. وفي هذا الإطار، يُنظر إلى مساهمة الصندوق في عملية نزع السلاح والتسريح في سيراليون، بالنموذج الناجح الذي تم تكراره في العديد من الدول كبورندي وليبيريا، وحتى في هايتي، حيث تم نزع سلاح 72 ألف مقاتل، وتسريح 71 ألف آخرين، بينما تم إدماج 63 ألف مقاتل في برامج إعادة الادماج الاجتماعي والمهني، وتحويل المقاتلين إلى قوة منتجة، عبر توفير مناصب شغلهم، لمنعهم من العودة إلى القتال. وقد بلغ حجم الاستثمار في هذا المشروع 36 مليون دولار، كما استنسخت العملية في جمهورية افريقيا الوسطى، حيث ساهمت تمويلات الصندوق في تعزيز المرحلة التحضيرية وضمان توافق التخطيط، بعدها انطلق المشروع سنة 2009، والذي خصص له 6 مليون دولار، وركز فيه الصندوق أيضا على إدماج الأطفال والنساء المقاتلين[1]. وعليه، تدعم هذه النافذة مبدأ الشفافية والمشاركة.

الفرع الثاني: تقييم أداء الصندوق في الحوكمة الأمنية بناء على معايير الأثر، الملاءمة، الاستدامة

لتقييم أداء محفظة الصندوق في النوافذ ذات الأولية، سيتم الاعتماد على معايير لجنة المساعدة الإنمائية (DAC) التابعة لمنظمة الأمن والتعاون والتنمية الاقتصادية، والتي تعد الإطار المرجعي العالمي لتقييم نجاح أو فشل أي مشروع دولي سواء أكان أمنيًا أو سياسيا او إنمائيا.

أولا: الملائمة: يسجل الصندوق ارتفاعًا ملحوظًا في هذا المؤشر، حيث لا يستثمر ضمن المشاريع التقليدية، بل يدعم مباشرة الهدف 16 من أهداف التنمية المستدامة، كما يشترط على منظمات المجتمع المدني لتمويل مشاريعها الابتكارية في مجال بناء السلام، أن تتبنى البعد الجندري ومنظور النوع الاجتماعي، وتبرز الملائمة أكثر في منهج الصندوق الذي يعتمد على تحليل دورة النزاع، دون أن يفرض نموذج خارجي، بل يدعم مساهمة المبادرات المحلية والمجتمعية في بناء السلام، إلى جانب عمله بأسلوب البرامج القائمة على الأداء، حيث يقدم الصندوق التمويل عبر دفعات متفرقة، ويشترط لتقديم باقي الدفعات أن تتوفر جودة الأداء في تنفيذ مشاريع الإصلاح، لكن تتجلى الصعوبة في عدم تزامن إطلاق المشاريع المترابطة مع بعضها البعض، ضمن إطار زماني متقارب خاصة مشاريع نزع السلاح والتسريح مع مشاريع الادماج، أين يتم نزع سلاح المقاتلين وتسريحهم قبل العمل على دمجهم في مجتمعاتهم او توفير مناصب شغل مناسبة لهم، مم يدفعهم إلى العودة إلى حمل السلاح مرة أخرى، وذلك لبطء أو تقلبات التمويل أو لتأخر التنفيذ الميداني للقرارات الصادرة عن الصندوق.

[1] United Nations Peacebuilding Support Office**,** *DDR and Peacebuilding: Thematic Review of DDR Contributions to Peacebuilding and the Role of the Peacebuilding Fund*, (New York: United Nations, November: 2011) ,p04.

ثانيا؛ مؤشر الأثر: تُخلّف استثمارات الصندوق أثرًا نوعيا أكثر منه كميا، حيث تساهم مشاريعه في خلق بيئة مستقرة يمكن للتنمية أن تزدهر فيها، حيث ساهمت مبادراته في غينيا وسيراليون في انشاء مساحات للحوار والوساطة بين مختلف الفئات المجتمعية، مما حال دون انزلاق هذه الدول وارتاداها نحو دوامة العنف.

ثالثا؛ مؤشر الاستدامة: يعمل الصندوق كآلية تحفيزية مؤقتة، قائمة على نقل المشاريع إلى الشركاء المحليين لتعزيز المشاركة الداخلية في عملية إعادة الاعمار والحوكمة وبناء السلام، لذلك يكرس الصندوق تمويله لمشاريع بناء مؤسسات قائمة على الحوكمة الجيدة، لتسهيل نقل هذه الأعباء دون الوقوع في فجوة الاستدامة، حتى لا تنقطع مشاريع بناء السلام والمصالحة.

خاتمة

في ختام هذه الدراسة، يمكن الاستنتاج بأن ربط السياسة التشغيلية لصندوق بنا السلام بمبادئ الحوكمة الرشيدة وخطة التنمية المستدامة، قد ساهم في تطور دور الصندوق الذي لم يعد مجدر أداة تمويلية، بل تحول إلى آلية دولية تمويلية ورقابية لتعزيز الحوكمة الأمنية في دول ما بعد النزاع، من خلال النهوض بالقطاع الأمني عبر إعادة هيكلة عقيدته الأمنية، وتحويله إلى جهاز يلبي الاحتياجات الأمنية المجتمعية، ضمن إطار من المشاركة الشعبية والرقابة البرلمانية والمدنية، وسيادة القانون، بهدف تثبيت حالة الأمن والسلام الدائمين. ومن خلال تحليل محفظة الصندوق وتدخلاته في برامج النوافذ ذات الأولوية، يمكن استخلاص ما يلي:

1- التأكيد على الارتباط العضوي بين تحقيق الأمن والتنمية؛ حيث أنَّ الحوكمة الأمنية هي عامل التمكين الأساسي لتحقيق خطة الأمم المتحدة للتنمية المستدامة لسنة 2030، أين لا يمكن الحديث عن مؤسسات قوية دون الهدف 16، ودون إصلاح جذري لعقيدة الأجهزة الأمنية.

2- فاعلية المنهج الشمولي في الحوكمة الأمنية في السياقات العنيفة؛ حيث لا يقتصر العمل على الإصلاحات التقنية بل يمتد إلى قضايا النوع الاجتماعي، والعدالة الانتقالية، ولجان الحوار والمصالحة، وتعزيز المشاركة السياسية للفئات المهمشة، لضمان عدم وقوع الدول مرحلة فخ النزاع.

3- فاعلية المقاربة الهجينة أو متعددة الأطراف؛ حيث تُعدّ العامل الأبرز في نجاح تدخلات الصندوق، والتي ولّدت الأثر التحفيزي، أين يستثمر الصندوق في المشاريع قصيرة المدى، مما يفتح المجال لنقل الأدوار إلى باقي المانحين الاقليمين أو المحليين، لبناء نموذج داخلي للسلام يراعي الخصوصيات الاجتماعية، لكن يبقى أمام الصندوق تحدي الاستدامة، حيث تُرهن ديمومة الأثر بمدى قدرة هذه الفواعل على الولاء لمبادئ الحوكمة الرشيدة، وذلك بعد انتهاء التمويل الدولي.

يبقى مستقبل الأمن والتنمية الدوليين، مرتبطا بتعزيز الحوكمة الأمنية في السياقات الهشة والدول المتضررة من النزاعات العنيفة، ويمر حتمًا بتفعيل دور صندوق الأمين العام لبناء السلام، مع ضمان عزله عن

تقلبات التمويل، وتضمين نهجه الشمولي في اللوائح التنظيمية للمؤسسات الأمنية، من أجل تحقيق استدامة أمنية وتنموية شاملة.

قائمة المصادر والمراجع:

أولاً: باللغة العربية

أ. الكتب:

1. الخزندار سامي إبراهيم، **إدارة الصراعات وفض المنازعات**، (لبنان: الدار العربية للعلوم ناشرون، 2014).

Sami Ibrahim Al-Khazendar, ***Conflict Management and Dispute Resolution*** (Lebanon: Arab Scientific Publishers, 2014).

ب. التقارير:

2. جاسبر ميرل، **الهدف 16 من أهداف التنمية المستدامة: أهمية الحوكمة الرشيدة لقطاع الأمن لتحقيق خطة 2030**، سلسلة أوراق المعلومات الأساسية بشأن إصلاح قطاع الأمن، (جنيف: مركز جنيف لحوكمة قطاع الأمنDCAF ، 2021).

Jasper Meerel, *SDG 16: The Importance of Good Security Sector Governance for Achieving the 2030 Agenda*, SSR Background Paper Series, (Geneva: DCAF – Geneva Centre for Security Sector Governance, 2021).

ج. المواقع الالكترونية

3. صندوق بناء السلام، **المساهمات من 2006 إلى 2025**. على الرابط: http://bit.ly/472rY6w، (تم التصفح يوم: 2026/02/28).

United Nations Peacebuilding Fund. "Contributions from 2006 to 2025." Accessed February 28, 2026. http://bit.ly/472rY6w.

4. صندوق بناء السلام، **تقرير الأمين العام: البند 11 من التقرير في الدورة 78 لسنة (2024) من جدول أعمال الجمعية العامة**. على الرابط: https://docs.un.org/ar/A/78/779 ، (تم التصفح بتاريخ: 2026/03/03).

United Nations, General Assembly. *The Peacebuilding Fund: Report of the Secretary-General*. A/78/779. February 23, 2024. Accessed March 3, 2026. https://docs.un.org/en/A/78/779.

ثانيا: باللغة الأجنبية

***Books*:**

1. Fitz-Gerald Ann M, ***SSR and Peacebuilding: Thematic Review of Security Sector Reform (SSR) to Peacebuilding and the Role of the Peacebuilding Fund*** (New York: United Nations, Peacebuilding Support Office, 2012).
2. Organization for Security and Co-operation in Europe (OSCE), ***Security Sector Governance and Reform****: Guidelines for OSCE Staff*, (Vienna: OSCE Secretariat, Conflict Prevention Centre, Operations Service, 2016).
3. Schnabel Albrecht & Ehrhart Hans-Georg, eds, ***Security Sector Reform and Post-Conflict Peacebuilding*** (Tokyo: United Nations University Press, 2005).
4. Solomon Christiana & Ginifer Jeremy, *Disarmament, Demobilisation and Reintegration in Sierra Leone*, Contribution to the Project on: DDR and Human Security: Post-conflict Security-building in the Interests of the Poor (Bradford: CICS, University of Bradford, 2008).

5. Vincenza Scherrer, *The Future of UN Peace Operations: Lessons from Security Sector Governance and Reform* (Geneva: DCAF – Geneva Centre for Security Sector Governance, 2024).
6. ***Reports***
7. Geneva Centre for Security Sector Governance (DCAF), *Security Sector Governance in Transition: Civilian Oversight of the Security Sector Sudan Policy Paper Two* (Geneva: DCAF, 2023).
8. Geneva Centre for the Democratic Control of Armed Forces (DCAF), ***Security Sector Reform in Post-Conflict Peacebuilding,*** DCAF Backgrounder (Geneva: DCAF, 2009).
9. United Nations Peacebuilding Support Office**,** *DDR and Peacebuilding: Thematic Review of DDR Contributions to Peacebuilding and the Role of the Peacebuilding Fund* (New York: United Nations, November 2011).
10. United Nations Peacebuilding Support Office**,** *DDR and Peacebuilding: Thematic Review of DDR Contributions to Peacebuilding and the Role of the Peacebuilding Fund,* (New York: United Nations, November: 2011).
11. Vrey Waldemar & Independent Review Team, *Towards Better Security Governance: Learning from the Road Travelled*, (An Independent Review of United Nations Support to Security Sector Reform in Peace Operations, 2014–2020), (2020).
12. Periodicals:
13. Fatai Olubunmic & Adesanmi Adeleke Adegbami, "**Global Governance, Security, And Development"**, *Public Administration & Regional Studies*, Vol(18), No(1), (2025).
14. Web-sites:
15. Department of Foreign Affairs and Trade (Australia), *Australian Multilateral Assessment: United Nations Peacebuilding Fund (PBF)* (March 2012). In: https://bit.ly/40gPwky. (Accessed on: 25/02/2026).
16. Peacebuilding Fund, *Report of the Secretary-General's Peacebuilding Fund Secretariat regarding the Central African Republic*, July 2025. In: https://bit.ly/4sQsf5h. (accessed on: 04/03/2026).
17. Secretary-General's Peacebuilding Fund (PBF*), Strategy Extension 2025 – 2026*. In : https://bit.ly/4rnqfQF. (Accessed on: 27/02/0206).
18. Serge Eric Yakeu Djiam, Martial Tanguy Ouakouma, *Evaluation finale du Projet Conjoint (Femmes, Arbres de Paix : Pionnières de la gouvernance locale inclusive en République Centrafricaines (RCA))*, décembre 2020,p 09. In: https://bit.ly/4b6uwlm. (Accessed on: 04/03/2026).